[159] مما لم يقل به أحد من أصحابنا، ولعله محمول على التقية، وأما الافصاح بالالف والهاء، فقال في المنتهى: يكره أن يكون المؤذن لحانا، ويستحب أن يظهر الهاء في لفظتي الله والصلاة، والحاء من الفلاح، لما روي عن الرسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال: لا يؤذن لكم من يدغم الهاء، قلت: وكيف يقول ؟ قال: يقول: أشهد أن لا إله إلا اللا أشهد أن محمد رسول اللا. وقال ابن إدريس: ينبغي أن يفصح فيهما بالحروف، وبالهاء في الشهادتين، والمراد بالهاء هاء إله، لا هاء أشهد، ولا هاء الله، لان الهاء في أشهد مبنية مفصح بها لا لبس فيها وهاء الله موقوفة مبنية لا لبس فيها، وإنما المراد ها إله، فان بعض الناس ربما أدغم الهاء في لا إله إلا الله انتهى. وقال الشيخ البهائي رحمه الله: كأنه فهم من الافصاح بالهاء إظهار حركتها لا إظهارها نفسها. أقول: لا وجه لكلامه - رحمه الله - أصلا إذ كونها مبنية لا يستلزم عدم اللحن فيها، وكثير من المؤذنين يقولون " أشد " وكثير منهم لا يظهرون الهمزات في أول الكلمات، ولا الهاءات في أواخرها، فالاولى حمله على تبيين كل ألف وهمزة وهاء فيهما. وقال الشهيد في الذكرى: الظاهر أنه ألف الله الاخيرة غير المكتوبة، وهاؤه في آخر الشهادتين، وكذا الالف والهاء في الصلاة. 60 - الدعائم: عن جعفر بن محمد عليه السلام أنه قال: من أذن وأقام صلى خلفه صفان من الملائكة، وإن أقام ولم يؤذن صلى خلفه صف من الملائكة، ولابد في الفجر والمغرب من أذان وإقامة في الحضر والسفر لانه لا تقصير فيهما (1). وعن علي عليه السلام أنه قال: لا بأس أن يصلي الرجل بنفسه بلا أذان ولا إقامة (2). وعنه عليه السلام أنه قال: لا بأس بالاذان قبل طلوع الفجر، ولا يؤذن للصلاة

_____ (1 - 2) دعائم الاسلام ج 1 ص 146.